مصر: يجب قبول وتنفيذ توصيات المراجعة الدورية الشاملة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لوقف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان

في 28 يناير 2025، خلال المراجعة الدورية الشاملة الرابعة لمصر، أعربت 137 دولة عضو في الأمم المتحدة عن قلقها العميق إزاء التدهور المستمر لوضع حقوق الإنسان في مصر، وحثّت السلطات المصرية، من بين أمور أخرى، على:

- "فرض وقف لتنفيذ عقوبة الإعدام تمهيدًا لإلغائها بالكامل"؛
- "تعزيز الجهود لمنع ومكافحة جميع أشكال التعذيب وسوء المعاملة، وضمان محاسبة المسؤولين عنها"؛
- "التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري"، و"إنشاء هيئة مستقلة للتحقيق في حالات الاختفاء القسري"؛
- "ضمان الحق في حرية التعبير للجميع، بما في ذلك تمكين الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان من أداء عملهم دون خوف من الانتقام"؛
- "ضمان الحق في محاكمة عادلة".

وقال سعيد بن عربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ)،"على الرغم من قبول السلطات المصرية لعدد من التوصيات خلال المراجعة الدورية الشاملة لعام 2019، إلا أنها استمرت في الاعتقال والاحتجاز التعسفي، والإخفاء القسري، وتعذيب المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمعارضين السياسيين الفعليين أو المفترضين، بالإضافة إلى الاستمرار في فرض وتنفيذ أحكام الإعدام عقب محاكمات جنائية معيبة جوهريًا". وأضاف بن عربية، "إن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي تم تسليط الضوء عليها خلال المراجعة الدورية الشاملة لعام 2025 تجعل من الضروري أن تتخذ مصر خطوات فورية وجذرية لحماية واحترام حقوق الإنسان."

صدرت أربع توصيات عن المراجعة الدورية الشاملة في يناير 2025 تطالب السلطات المصرية بإلغاء عقوبة الإعدام، بما في ذلك الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وبانتظار الإلغاء الكامل، أوصت الدول الأعضاء بما يلي: (1) وقف فوري لتنفيذ أحكام الإعدام؛ (2) تعديل المادة 122 من قانون الطفل لضمان عدم إمكانية الحكم بالإعدام على الأفراد الذين أدينوا بجرائم ارتكبوها عندما كانوا أطفالًا؛ (3) تقليل عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام.

تدعو اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ) مصر إلى إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الحالات، وإلى حين تحقيق ذلك، فرض وقف فوري لجميع عمليات الإعدام.

بالإضافة إلى ذلك، دعت 16 توصية مصر إلى اتخاذ خطوات لمكافحة استخدام السلطات المصرية للاختفاء القسري والتعذيب ضد المحتجزين، بما في ذلك الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

تعرب اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ) عن قلقها إزاء استمرار استخدام السلطات المصرية للاختفاء القسري والتعذيب، الذي يعد واسع النطاق ومنهجيًا لدرجة أنه قد يشكل جريمة ضد الإنسانية. وتدعو اللجنة مصر إلى إجراء تحقيق سريع وشامل ومستقل ونزيه في جميع الادعاءات الموثوقة بالتعذيب وسوء المعاملة الأخرى، ومحاسبة المسؤولين الحكوميين وضباط إنفاذ القانون المشتبه في تورطهم في التعذيب أو الاختفاء القسري من خلال التنفيذ أو الأمر أو التحريض أو التواطؤ. كما تحث اللجنة الدولية للحقوقيين مصر على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، وسن جريمة الاختفاء القسري في قانون العقوبات المصري بما يتماشى مع المادة 2 من الاتفاقية.

كان لجوء السلطات المصرية إلى قانون مكافحة الإرهاب لعام 2015 لاعتقال واحتجاز ومحاكمة المتظاهرين السلميين والمحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين والصحفيين تعسفيًا، من بين المخاوف البارزة التي أعربت عنها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة خلال المراجعة الدورية الشاملة لمصر في يناير 2025.

وفي هذا السياق، دعت إحدى توصيات المراجعة الدورية الشاملة السلطات المصرية إلى مراجعة قانون "مكافحة الإرهاب" لعام 2015، بما في ذلك تعديل تعريف الإرهاب الفضفاض والغامض، لضمان اتساقه مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبالتالي إنهاء استخدامه كأداة لقمع منتقدي الحكومة. كما دعت توصيتان مصر إلى رفع التجميد عن الممتلكات وحظر السفر المفروض على المدافعين عن حقوق الإنسان كإجراء انتقامي ضد عملهم، وضمان احترام ممارستهم المشروعة لحقوقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات.

تدعو اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ) مصر إلى وقف تسخير النظام القضائي الجنائي وقانون مكافحة الإرهاب كأدوات لقمع المعارضين من خلال الاعتقال والاحتجاز والمحاكمة وإصدار الأحكام التعسفية ضدهم، وإنهاء إساءة استخدام الأوامر التكميلية لعرقلة عمل أفراد المجتمع المدني عبر تقييد حريتهم في التنقل ومواردهم المالية.

وأخيرًا، أوصت دولتان من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة خلال المراجعة الدورية الشاملة في يناير 2025 بأن تتخذ مصر خطوات لضمان مواءمة مشروع قانون الإجراءات الجنائية مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وفي هذا السياق، تشير اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ)، على وجه الخصوص، إلى أن الصيغة الحالية لمشروع القانون تفشل في توفير الحماية الكافية لحقوق المتهمين والمحتجزين، بما في ذلك:
(1) المثول الفوري أمام قاضٍ للنظر في قانونية احتجازهم؛
(2) الحق في الاستعانة بمحامٍ؛
(3) الوقت الكافي والتسهيلات اللازمة لإعداد الدفاع؛
(4) مبدأ تكافؤ الوسائل بين أطراف الدعوى (المساواة في وسائل الدفاع والادعاء)

كما تفشل المسودة الحالية لقانون الإجراءات الجنائية في معالجة الاستخدام الواسع من قبل السلطات المصرية لممارسة "التدوير"، حيث يتم نقل المحتجزين إلى قضايا جديدة تستند إلى نفس الوقائع والتهم التي تم احتجازهم بسببها مسبقًا، مما يؤدي إلى تمديد احتجازهم قبل المحاكمة تعسفيًا إلى ما بعد الحدود الزمنية القصوى المنصوص عليها في القانون المحلي.

تحث اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ) مصر على إسقاط مشروع قانون الإجراءات الجنائية المقترح وإعداد مسودة جديدة تتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وذلك بعد إجراء مشاورات شفافة وبحسن نية مع المجتمع المدني والخبراء المستقلين والمحامين. كما تدعو اللجنة مصر إلى إنهاء ممارسة "التدوير".

الموارد

بإمكانكم تحميل أحدث الرسوم البيانية الخاصة بنا، والتي تتضمّن لمحة عن الانتهاكات المنهجية الموثّقة في مصر في 2023 و2024.

الخلفية

تعد المراجعة الدورية الشاملة عملية تتيح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقييم سجل بعضها البعض في مجال حقوق الإنسان وتقديم التوصيات. تخضع جميع الدول لعملية المراجعة الدورية الشاملة كل أربع سنوات.

في 16 يوليو 2024، قدمت اللجنة الدولية للحقوقيين (ICJ) مذكرتين مشتركتين إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، أعربت فيهما عن مخاوفها بشأن وضع حقوق الإنسان في مصر، وقدمت التوصيات المناسبة.

للتواصل

سعيد بن عربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين؛ هاتف: 3800 979 22 41+ ؛ البريد الإلكتروني: said.benarbia(a)icj.org

نور الحاج، مسؤولة التواصل والمناصرة، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين؛ البريد الإلكتروني: nour.alhajj(a)icj.org